فنسبه الى الزندقة بل ذكر الامام موفق
الدين الكواشي بالفتح والتخفيف والمجمة
في تفسيره في سورة النجم في الكلام على
الاسراء ان معتقد رؤية الله تعالى
في الدنيا بالعين لغير النبي صلى الله
عليه وسلم غير مسلم اى كافر قال
بعض المحققين وهذا يحتاج الى نقل
معتمد يساعده فان باب التكفير
صعب فان ادخال كافر في الملة
واخراج مسلم عنها عظيم في الدين
ولهذا قال بعض المحققين الخطأ في ترك
قتل الف كافر اهون من الخطأ في سفك
محجمة من دم مسلم واحد قال
عليه الصلاة والسلام فاذا قالوها
يعني الشهادة فقد عصموا مني دماهم
واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله
فالعصمة مقطوع بها مع الشهادة فلا
ترتفع الا بقاطع ولا قاطع من شرع
ولا قياس على كفر المتأولين والاولى
حمل التكفير هنا على التضليل قال
القاضي علاء الدين القونوي

وان

وان صح عن احد من المعتبرين وقوع
الرؤية له يقظة فيمكن تأويله وذلك
لان غلبات الاحوال تجعل الغايب
كالشاهد حتى اذا كثر استغال السر
بشيء واستحضاره له يصير كانه
حاضر بين يديه وهذا معلوم
لكل احد وعلى هذا يحمل ما نقل عن
ابن عمر انه كان يطوف حول البيت
فسلم عليه انسان فلم يرد عليه
فشكاه الى عمر فقال كنا نرى الله
في ذلك المكان وهذا يدل على انه
يتفق ذلك في زمان دون زمان
ومكان دون مكان قال القاضي
عياض واتفق العلماء على جواز رؤية
الله تعالى في المنام وصحتها وان
راه الانسان على صفة لا تليق به
ككونه جسما وان كان المرئي غير ذات
الله اذ لا يجوز عليه التجسيم فتنتهي
تعريفاته الى العبد بواسطة مثال
محسوس من نور او غيره كرجل ويكون
ذلك المثال حسنا في كونه واسطة

Copyright © King Saud University